صحة ما يروى - الغناء ينبت النفاق في القلب

فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلوان حفظه الله
هل ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الغناء ينبت النفاق بالقلب كما يُنبتُ الماءُ البقل)) ؟
هذا الحديث رواه البيهقي في شعب الإيمان (4 / 279) من طريق محمد بن صالح الأشج أنا عبد الله بن عبد العزيز بن أبي روّاد حدثنا إبراهيم من طهمان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .
وهذا إسناده منكر تفرد به عبد الله بن عبد العزيز وأحاديثه منكرة قاله أبو حاتم وغيره .
وقال ابن الجنيد . لا يُساوي شيئاً يحدّث بأحاديث كذب .
ورواه ابن عدي في الكامل (1590) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري عن أبيه سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم به .
وهذا إسناده ضعيف جداً . وقد اتفق الحفاظ على تضعيف عبد الرحمن بن عبد الله العُمري .
قال الإمام أحمد رحمه الله . ليس بشيء .
وقال النسائي متروك الحديث .
ورواه أبو داود في سننه (4927) من طريق سلاّم بن مسكين عن شيخ شهد أبا وائل في وليمة فجعلوا يلعبون . يتلعبون يغنون فحلَّ أبو وائل حُبْوته وقال سمعت عبد الله يقول . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . يقول (إن الغناء ينبت النفاق في القلب) .
وهذا إسناده ضعيف مداره على الشيخ المجهول ولا يحتج به .
وقد ورد موقوفاً على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رواه البيهقي في السنن الكبرى (10 / 223) من طريق غندر عن شعبة عن الحكم عن حماد عن إبراهيم قال قال عبد الله بن مسعود فذكره .
ورواته ثقات ولا يضر الانقطاع بين إبراهيم وعبد الله فقد صح عن الأعمش أنه قال قلت لإبراهيم أسند لي عن ابن مسعود ؟
فقال إبراهيم . إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت وإذا قلت : قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله) رواه أبو زرعة في تاريخ دمشق وابن سعد في الطبقات .

قال ابن القيم رحمه الله في إغاثة اللهفان (1 / 248) هو صحيح عن ابن مسعود من قوله) .
وهذا الأثر ليس هو الدليل الوحيد على تحريم الأغاني والموسيقى .
فهناك أدلة كثيرة من المرفوع والموقوف تفيد تحريم الغناء المقرون بالمعازف والمزامير وقد اتفق أكثر أهل العلم على ذلك .
وبالغ القاضي عياض فزعم الإجماع على كفر مستحله وفيه نظر. بيد أن فتاوى الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة على التحريم وقد عدّه غير واحد من أهل العلم كبيرة من الكبائر .
وقال الإمام مالك رحمه الله (إنما يفعله عندنا الفساق ..) .
وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في الإغاثة (1 / 228) ولا ينبغي لمن شمَّ رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك . فأقل ما فيه أنه من شعار الفساق وشاربي الخمور ...) .
وفي هذه الأزمنة امتد أمر الغناء وأدخلت عليه محسنات كثيرة فغمر المجالس والمحافل وازداد عشاقه فصار تجارة الفساق وأصبح ظاهرة في كثير من البلاد يشترك فيه الرجال والنساء فيقفون أمام الملأ في المسارح والأندية الرياضية والصالات المغلقة يغنون بالفحش والخنا ويدعون للفسوق والانحراف والرذيلة والخلاعة وأمثال ذلك من العظائم المعلوم قبحها بالفطر السليمة والعقول الصحيحة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ((ليكوننّ من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف . ولينـزلنَّ أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم – يعني الفقير- لحاجة فيقولون ارجع إلينا غداً فيبيتُهُمُ الله ويضع العلمَ ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة)) .
ذكره البخاري في صحيحه (5590) عن هشام بن عمّار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلابي حدثنا عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري والله ما كذبني سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول .
ورواه ابن حبان في صحيحه (6754) عن الحسين بن عبد الله القطان قال حدثنا هشام بن عمار فذكره دون آخره .
قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في تغليق التعليق (5 / 22) وهذا حديث صحيح لا علة له ولا مطعن له وقد أعله أبو محمد بن حزم بالانقطاع بين البخاري وصدقة بن خالد ، وبالاختلاف في اسم أبي مالك وهذا كما تراه قد سقته من رواية تسعة عن هشام متصلاً فيهم مثل الحسن بن سفيان وعبدان وجعفر الفريابي وهؤلاء حفاظ أثبات وأما الاختلاف في كنية الصحابي فالصحابة كلهم عدول ...) .

وقال الحافظ ابن رجب في نزهة الأسماع ص (45) فالحديث صحيح محفوظ عن هشام بن عمار ..) .
وفي الباب غير ذلك .
والمعازف هي آلات اللهو من عود وغيره والله أعلم .

قاله .
سليمان بن ناصر العلوان
21 / 5 / 1421 هـ